دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلّد 45، العدد 4، ملحق 3 2018

موقف الإمام الشافعي/ت204هـ من تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه

أسامة عبد الرحيم محمود عبد الله *

ملخص

يعد الإمام الشافعي عند متأخري علماء الحديث من المؤصلين لقضية تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه، الذي يعرف بالحديث الحسن لغيره، وذلك بناء على كلامه المعروف بتقوية الحديث المرسل بمثله، بضوابط ذكرها في كتابه الرسالة، وقد أخذ منه بعض علماء الحديث أنه مما يدل على أنه يذهب إلى تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه، حتى شاع ذلك عنه، فجاء هذا البحث ليناقش مدى دقة نسبة هذا المنهج للشافعي، فتناول مكانة المرسل عنده، وضوابط قبوله عنده من الناحية النظرية، ثم سلط الضوء حول موقفه العملي التطبيقي، ومن ثم خلص الباحث بنتيجة تبين من خلالها أن الشافعي لم يكن يذهب إلى تقوية الضعيف بتعدد طرقه بناء على كلامه النظري وأحكامه التطبيقية.

الكلمات الدالة: التعدد، طرق، الضعيف، تقوية.

المقدمـة

الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، ومن تبعه إلى يوم الدين.

فإن قضية: " الاعتبار بالضعيف ومثيله " قضيةٌ في غاية من الأهمية، لما لها من الأثر البالغ في قبول الحديث أو ردّه، لا سيما وقد درج الكثير من علماء الحديث وبخاصة من جاء منهم بعد عصر الرواية على فرز الأحاديث النبوية والحكم عليها بناءً على ذلك، حتى بالغ بعضهم في هذا الشيء بحيث أنهم توسعوا في ذلك توسعاً كبيراً أفضى بهم إلى تصحيح أحاديث هي في غاية من الوهاء والضعف بحجة ورودها من طرق عديدة!، وقيل في مقابل ذلك أن الحديث الضعيف لو ورد من ألف طريق ضعيفة مثله أو يزيد، فإنه لا يرتقي إلى مرتبة القبول بل يبقى في خانة الضعيف المردود !.

وقد كانت عقدت ندوات ومؤتمرات حول هذا الموضوع الدقيق، ودعي له علماء وباحثون في علوم الحديث من هنا وهناك، وبحث من خلالها بعض جوانب من الموضوع، وتكلم بعضهم بأن قضية تقوية الحديث بما يعرف بالشواهد لم تكن منهجا للمتقدمين وإنما كان لديهم التعزيز بالمتابعات فحسب؛ وقيل غير ذلك.

وإنّ من أشهر من يعد عند عامة المتأخرين من علماء الحديث مؤصلا ومقعدا لتقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه هو الإمام الشافعي – رحمه الله –، وذلك بناء على مذهبه الشهير في احتجاجه بالحديث المرسل، وما وضع له من شروط وضوابط لقبوله – كما سيأتي بيان ذلك لاحقا–، ولذلك أحببت إفراد الكلام على طريقته في ذلك لأهميته في هذا الموضوع .

وكان من أوائل من أشار إلى كلامه في ذلك هو الإمام ابن الصلاح المتوفى سنة 643هـ، كما في مقدمته في علم الحديث المعروفة ب (مقدمة ابن الصلاح)، حين ذكر بعضا من منهجية الشافعي في قبول المرسل، عند كلامه على النوع الثاني " معرفة الحسن من الحديث "، حيث نسب هذا المذهب للإمام الشافعي بناء على كلامه الذي ذكره في شروط قبوله للمرسل، وتبعه على هذا عامة العلماء بعده، فحين يتعرضون للكلام في النوع نفسه من الحديث وهو " الحسن لغيره "، يذكرون كلام الشافعي في الشروط التي وضعها في المرسل، ثم يدللون عليه من كلام ابن الصلاح – رحمه الله–، حتى أضحى من المسلم به لدى كثير من العلماء والباحثين بأن الشافعي هو من أوائل من أصل لما بات يعرف عند علماء الحديث بـ (الحسن لغيره).

بيد أني أمعنت النظر في كلام الإمام – رحمه الله – فيما وضعه من شروط لقبول المرسل، ثم ما رأيته له من أحكام في بعض كتبه، مما يمكن لنا تصنيفها ضمن " الأحكام التطبيقية " له – وإن كانت قليلة – ؛ ما يشير إلى التوقف في حقيقة موقفه

* طالب في مرحلة الدكتوراه/ كلية أصول الدين/قسم الحديث الشريف وعلومه/ الجامعة الأردنية – عمان.

تاريخ استلام البحث 2016/7/29، وتاريخ قبوله 2016/11/8.

© 2018 عمادة البحث العلمي / الجامعة الأردنية. جميع الحقوق محفوظة.

من الحديث إذا ورد من طرق كلها ضعاف – بناء على مذهبه الذي ذكره في المرسل–، فدعاني هذا لإعادة النظر فيما وضعه من شروط لقبول " الحديث المرسل " للخروج بمراده الذي قصده حين اشترط تلك الشروط.

ولا شك أن معرفة موقف الإمام الشافعي من: (تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه) له أهمية بالغة في علم الحديث، لما لهذا الإمام من مكانة مرموقة عند علماء الأثر، بسبب ما كان يتمتع به من تضلع في هذا العلم " رواية ودراية " ؛ لذا رأيت ضرورة تحريك بحث مستقل في هذا المضمار للكشف عن حقيقة منهجه – رحمه الله– في هذه القضية الشائكة .

مشكلة البحث:

تجيب هذه الدراسة عن الأسئلة الآتية:

1- ما طبيعة الشروط التي اشترطها الشافعي – رحمه الله – لقبول الحديث المرسل على سبيل الخصوص ؟

2- هل في حالة توفر تلك الشروط يصبح الحديث حجة يجب قبوله عنده، بحيث يلزم المخالف العمل به بناء على أنه صار من قسم " الحسن لغيره " ؟

3- وهل كان – رحمه الله – بناء على مذهبه في المرسل، يقبل كل ما هو من جنس الحسن لغيره – كما يتصور البعض – ، أم أن هذا خاص بالمرسل ؟

أهداف البحث:

يقصد من هذا البحث تجلية أمور منها:

1- إظهار مكانة الحديث المرسل في ميزان أئمة النقد على سبيل الخصوص .

2- تسليط الضوء على طبيعة الشروط التي اشترطها الشافعي – رحمه الله– لقبول المرسل .

3- بيان موقف الشافعي – رحمه الله – من (تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه)0

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في بيان دقة ما أشيع عن الإمام الشافعي – رحمه الله – في أنه المؤصل ل: (تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه)، بناء على مذهبه في الحديث المرسل.

منهج البحث:

لقد استعملت للوصول إلى الغرض المنشود من البحث المناهج الآتية:

1– **المنهج الاستقرائي:** حيث بذلت جهدا لأظفر بموقف للشافعي –رحمه الله–، من خلال حكم له على أحاديث تصلح أن تكون حسنة لغيرها بناء على طرقها الضعاف، فتيسر لي من هذا الضرب أمثلة، أحسبها نماذج كافية للاستدلال بها على موقفه – رحمه الله–، لا سيما إذا ربطت بكلامه النظري.

2– **المنهج التحليلي:** فقد حاولت القيام بتحليل كلام الشافعي وغيره من العلماء، رغبة في الوقوف على مرادهم الحقيقي من خلال ما يذكرونه في الموضوع.

3– **المنهج الاستنباطي:** وهو عبارة عن استخلاص لموقف الشافعي – رحمه الله– من "النظرية " من خلال التأمل في كلامه النظري، وأحكامه التطبيقية.

الدراسات السابقة:

لم أجد فيما أعلم من افرد هذا الموضوع بشكل مستقل بهذه الطريقة التي طرحته هذه الدراسة، لكن قد كتب البعض حول الموضوع عموما وذكر منهج الشافعي في ذلك ضمن دراسته، منها ما هي دراسات جامعية ومنها دون ذلك، ومن أمثلتها:

1– رسالة: مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة، د. المرتضى الزين أحمد . وهي(رسالة دكتوراه في الجامعة الإسلامية، بإشراف: ربيع المدخلي .)

2– رسالة: الحديث الحسن لذاته ولغيره، د. خالد منصور الدريس . (وهي رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى، بإشراف: وصي الله عباس) .

3– كتاب: الحسن بمجوع الطرق بين المتقدمين والمتأخرين، للباحث: عمرو عبد المنعم سليم .

4– تقوية الحديث الضعيف بين الفقهاء والمحدثين، للأستاذ: محمد عمر بازمول، وهو بحث منشور في مجلة جامعة أم

القرى، في عدد: 26 .

خطة البحث:

تحتوي هذه الدراسة على مقدمة، وأربعة مباحث:

المبحث الأول: المقصود ب " تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه " .

المبحث الثاني: التعريف بالحديث المرسل ومكانته عند أئمة النقد الأوائل .

المبحث الثالث: موقف الشافعي من " تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه " .

ويحتوي المبحث الثالث على مطلبين: –

المطلب الأول: الجانب النظري عند الشافعي .

المطلب الثاني: الجانب التطبيقي عند الشافعي .

ثم:

الخاتمة: وفيها أهم ما توصل له الباحث من نتائج .

– وبالله تعالى التوفيق والثقة –

المبحث الأول

المقصود ب " تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه "

لا شك أن المقصود بالضعيف من الحديث، هو ما يضاد الصحيح منه، ويأتي في كلام علماء الحديث على ضربين:

1– ضعف في الراوي.

2– ضعف في الرواية.

أما الضعف في الراوي: فمثل أن يكون عدلا صدوقا، لكنه اختل ضبطه حتى احتاج إلى من يشده، أو يكون اختلط، أو مجهولاً، أو مستوراً، أو كثر خطؤه لكنه لم يفحش، بحيث لا يزال ضعفه خفيفاً مقبولاً، أما إذا قوي الضعف فيه ؛ فلا يصلح أن يكون حجة بنفسه فضلاً عن أن يشد غيره على الصحيح المقرر، خلافاً لمن شذ في ذلك.

فإذا كان الضعف في الراوي من هذا النوع، وجاء الحديث من طريق راوٍ آخر من جنس نوعه، صح تسميته بـ " تقوية الضعيف بتعدد طرقه " يعني من جهة الراوي وما يشبهه في الضعف، وإلاّ انصرف معنى ذلك إلى أصل الرواية في أنّ فيها ضعفاً من جهة عدم اتصالها – مثلا–، كأن تكون منقطعةً، أو معضلةً، أو مرسلةً، أو اعتراها تدليس ...الخ، مما ينصرف إلى أصل الرواية دون الراوي، فسواء وقع كل نوع مع ما يشبهه، أو يخالفه من الضعف، صح تسميته ب(الضعيف بتعدد الطرق) من كلا النوعين، وجاز تقويته بالآخر ما لم يشتد ضعفه – كما أبان ذلك عامة المتأخرين من علماء الحديث–.(1)

قال ابن الصلاح –رحمه الله–:

(لَيْسَ كُلُّ ضَعْفٍ فِي الْحَدِيثِ يَزُولُ بِمَجِيئِهِ مِنْ وُجُوهٍ، بَلْ ذَلِكَ يَتَفَاوَتُ:

فَمِنْهُ ضَعْفٌ يُزِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ ضَعْفُهُ نَاشِئًا مِنْ ضَعْفِ حِفْظِ رَاوِيهِ، مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالدِّيَانَةِ. فَإِذَا رَأَيْنَا مَا رَوَاهُ قَدْ جَاءَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَرَفْنَا أَنَّهُ مِمَّا قَدْ حَفِظَهُ، وَلَمْ يَخْتَلَّ فِيهِ ضَبْطُهُ لَهُ. وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ ضَعْفُهُ مِنْ حَيْثُ الْإِرْسَالُ زَالَ بِنَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا فِي الْمُرْسَلِ الَّذِي يُرْسِلُهُ إِمَامٌ حَافِظٌ، إِذْ فِيهِ ضَعْفٌ قَلِيلٌ، يَزُولُ بِرِوَايَتِهِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

وَمِنْ ذَلِكَ ضَعْفٌ لَا يَزُولُ بِنَحْوِ ذَلِكَ، لِقُوَّةِ الضَّعْفِ وَتَقَاعُدِ هَذَا الْجَابِرِ عَنْ جَبْرِهِ وَمُقَاوَمَتِهِ. وَذَلِكَ كَالضَّعْفِ الَّذِي يَنْشَأُ مِنْ كَوْنِ الرَّاوِي مُتَّهَمًا بِالْكَذِبِ، أَوْ كَوْنِ الْحَدِيثِ شَاذًّا.

وَهَذِهِ جُمْلَةٌ تَفَاصِيلُهَا تُدْرَكُ بِالْمُبَاشَرَةِ وَالْبَحْثِ، فَاعْلَمْ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ مِنَ النَّفَائِسِ الْعَزِيزَةِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.)(2)

وقال ابن حجر –رحمه الله–:

(ومَتى تُوبِعَ السَّيِّءُ الحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ؛ كأَنْ يكونَ فوقَهُ أَو مِثْلَه لا دُونَه، وكَذا المُخْتَلِطُ الَّذي لم يتَمَيَّزْ وكذا المَسْتورُ والإِسنادُ المُرْسَلُ وكذا المُدَلَّسُ إِذا لم يُعْرَفِ المحذوفُ منهُ صارَ حديثُهُم حَسناً؛ لا لذاتِهِ، بل وَصْفُهُ بذلك باعتبارِ المَجْموعِ من المتابِعِ والمتَابَعِ؛ لأنَّ معَ كلِّ واحدٍ منهُم احْتِمالَ كونِ روايتِه معه صواباً أَو غيرَ صوابٍ على حدٍّ سواءٍ.

فإِذا جاءَتْ مِنَ المعْتَبَرينَ روايةٌ مُوافِقةٌ لأحدِهِم؛ رُجِّحَ أَحدُ الجانِبينِ مِن الاحْتِمالينِ المَذكورَيْنِ، ودلَّ ذلك على أَنَّ الحَديثَ مَحْفوظٌ، فارْتَقى مِن درَجَةِ التوقُّفِ إِلى دَرَجَةِ القَبولِ، واللهُ أَعلمُ .

ومعَ ارْتِقائِهِ إلى دَرَجَةِ القَبولِ؛ فهُو مُنْحَطٌّ عنْ رُتْبَةِ الحَسَنِ لذاتِه، ورُبَّما توقَّفَ بعضُهم عنْ إطلاقِ اسمِ الحَسَنِ عليهِ.) (3)

قلت: في عبارة ابن حجر –رحمه الله– الأخيرة دليل على أن هذا النوع من الحديث يبقى محل اجتهاد عند القائلين به من علماء الحديث .

المبحث الثاني

التعريف بالحديث المرسل ومكانته عند أئمة النقد الأوائل

من الملاحظ أن العلماء النقدة من أئمة الحديث تعاملوا مع المراسيل معاملة خاصة، رغم أنها من جملة الأحاديث المقطوعة أو المنقطعة، حتى قال أبو داود السجستاني:

(أما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى، مثل سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي...) ا.هـ.(4)

وقال ابن عبد البر: (زعم الطبري أن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل، ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد الأئمة بعدهم إلى رأس المئتين)ا.هـ(5).

قلت: وقد بالغ بعضهم فادعى أن رد المراسيل بدعة جاءت بعد المئتين !(6).

والمقصود بالمراسيل التي كان يحتج بها عامة السلف من المتقدمين هي مراسيل كبار التابعين خاصة (7)، لقلة الكذب فيهم، وبسبب أن عامة رواياتهم كانت عن الصحابة –رضي الله عنهم– كما هو الظاهر، وأما من عرف عنه أنه يأخذ عن الصحابي وغيره، وأن غير الصحابة ممن يأخذ عنهم فيهم الثقة والضعيف، فلا يختلفون في رد مرسله، كما حكى هذا غير واحد من الأئمة الكبار، مثل الحافظ العلائي حيث قال: (فإن قبول السلف للمراسيل مشهور إذا كان المرسل لا يرسل إلا عن عدل)ا.هـ(8).

قلت: لذا كانوا يمشون مثل تلك المراسيل بالجملة لما عرفت من السر في ذلك، فيجعلونها حجة بنفسها مالم تعارض مسندا صحيحا .

لكن من تكلم في المرسل من أهل الحديث فيما بعد وفصل الكلام فيه، رأى أن بعض كبار التابعين وجد فيهم من يحدث عن الثقة وغيره، وأن الاحتياط للدين يتطلب عدم قبول ما غاب ذكره وجهل حتى يتبين عينه فتعرف مرتبته .

ولهذا قال أبو داود: (وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى، مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره) (9).

قلت: والصحيح أن رد المرسل قد كان عن بعض الأئمة ممن قبل عصر الشافعي وأحمد(10).

فمن رد المرسل مطلقا إنما رده لما عرفت، فقد ثبت لديهم بالاستقراء العملي أن هؤلاء يروون عن الثقة وغيره، وأن الاحتياط عدم صحته حتى يتبين مخرجه، وهذا بخلاف مراسيل الصحابة –رضي الله عنهم –، فقد استقر مذهب أهل الحديث على قبولها، لأنها فتشت فوجد أنه غالبا ما يرسل عن صحابي مثله، وإذا روى عن تابعي إنما يروي عن ثقة، وإن كانت رواياتهم عن التابعين كانت بالجملة نادرة(11).

لذا ؛ كانوا يمشون مراسيل الصحابة –رضوان الله عليهم– لأجل هذا، فلا يكادون يختلفون في قبولها (12).

فهذا يبين أن للمراسيل بشكل عام ومراسيل الصحابة بشكل خاص عناية خاصة عند المحدثين.

وكذلك يقال فيمن يحتج به الشافعي وغيره من ذلك –أيضًا– ؛ فإنهم جعلوا الاحتجاج بما ليس بمتصل من الحديث إنما يكون بالمرسل خاصة دون سواه، وبقيود ضيقة لم يتوسعوا في ذلك بشكل أكبر .

قال ابن حجر: (ثم لا يخفى أن محل قبول المرسل عند من يقبله إنما هو حيث يصح باقي الإسناد أما إذا اشتمل على علة أخرى فلا يقبل، فهذا واضح ....)ا.هـ(13).

قلت: وسرّ قبول من تقدم من علماء الحديث للخبر المرسل، أن الأصل في عامة كبار التابعين أنهم لا يروون إلا عن صحابي، والصحابة –رضي الله عنهم –عدول موثقون، وإن كان روى عن غير الصحابي فيكون –أيضا– ثقة ؛ لأن الكذب لم يكن يومئذ قد فشى فيهم كما هو الحال في عصر من بعدهم، ولهذا استجازوا الأخذ بمراسيلهم بناء على ذلك، وهو المأخذ نفسه الذي قبل فيه عامة علماء الحديث مراسيل الصحابة، لكن لما جاء الشافعي –رحمه الله –ضيق مسألة الأخذ بمراسيل كبار التابعين ووضع لها شروطا ولم يطلق الأخذ بها بناء على الغالب كما فعل غيره؛ لأنه وجد أن بعض كبار التابعين يروون عن الثقة وغيره .

المبحث الثالث

موقف الشافعي من " تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه "

المطلب الأول: الجانب النظري عند الشافعي .

قبل بيان موقف الشافعي – رحمه الله– من (تقوية الحديث الضعيف بتعدد طرقه) من الناحية النظرية من خلال ما وضعه من شروط لقبول الحديث المرسل ؛ لا بد في بادئ ذي بدء من التذكير بتلك الشروط، فأقول: لقد وضع الإمام الشافعي –رحمه الله – شروطا لقبول الحديث المرسل، بعضها في الراوي المرسل، والأخرى في الحديث المرسل نفسه .(14).

أولاً: شروطه في الراوي المرسل:

1– أن يكون من كبار التابعين دون من بعدهم، لأنهم كانوا لا يروون غالبا إلا عن صحابي، أو تابعي كبير مثلهم(15).

2–أن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولا، ولا مرغوبا عن الراوية عنه(16).

3–أن يكون ممن لا يخالف الحفاظ فيما يسندونه، وإلا لم يقبل مرسله، فإن وجد حديثه أنقص كانت هذه دلالة على حفظه (17).

والملاحظ من هذه الشروط : أنّ الإمام الشافعي قصد أن يستدل من خلالها بأن الراوي المرسل يكون قد رجع حديثه بذلك إلى أصل صحيح، وأن التابعي الكبير حين أرسل هذا الحديث إنما أخذه عن راو ثقة، فلو بان له أن هذا الراوي المغيب ذكره في الحديث المرسل غير ذلك مثل أن يكون ضعيفاً أو مجهولاً أكان يقوي حديثه ؟!

الذي يظهر لي خلاف ذلك(18)، يدل عليه أنه حكى في معرض كلامه عن مراسيل كبار التابعين ما نصه:

(فأما من بعد كبار التابعين اللذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله: – فلا أعلم منهم واحداً يقبل مرسله لأمور:

أحدها: أنهم أشد تجوزا فيمن يروون عنه.

والآخر: أنهم توجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه .

والآخر: كثرة الإحالة. كان أمكن للوهم وضعف من يقبل منه)ا.هـ(19).

وقال –أيضًا –: (ومن نظر في العلم بخبرة وقلة غفلة استوحش من مرسل كل من دون كبار التابعين، بدلائل ظاهرة فيها) ا.هـ(20).

قلت: فهذا يدل على أنه لا يقبل مرسل كبار التابعين – أيضا– إذا بان له فيه أحد تلك العلل المذكورة – آنفا–، مثل أن تكون الحلقة المفقودة فيه إنما هي عن غير ثقة، من غير فرق بين راو خفيف الضعف أو شديده، كما هو الظاهر من قوله:

(أنهم توجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه) ا.هـ (21).

يعني بهذا مراسيل من هم بعد كبار التابعين، فلو ظهر ذلك في بعض مراسيل كبارهم فهي مردودة عنده أيضا لنفس العلة وهي ضعف المخرج، فتأمل .

ثانياً: في المرسل الذي يرسله هذا الراوي:

1– أن يسنده الحفاظ المأمونون من وجه آخر عن النبي –عليه الصلاة والسلام–(22).

2– أن يروى من وجه آخر مرسل –أيضاً –، لكنه عن غير من يروي عنه المرسل الأول، فيكون ذلك دليلاً على تعدد مخرجه (23).

فإن لم يوجد:

3– أن يوافق مرسله بعض ما يروى عن الصحابة –رضي الله عنهم .قولا له (يعني موقوفا) فيستدل بذلك على أن للمرسل أصلا صحيحاً(24).

4– أن يوافق هذا المرسل بعض ما يفتي به عوام أهل العلم، فإنه يدل على أن لهذا المرسل أصلاً، وأنهم مستندون في قولهم إلى ذلك الأصل(25).

قلت: هذه هي ضوابط قبول المرسل عند الشافعي – رحمه الله– .

وهذا نص كلامه في بيان ذلك، قال – رحمه الله–:

(فمن شاهدَ أصحاب رسول الله من التابعين، فحدَّث حديثاً منقطعاً عن النبي، اعتُبر عليه بأمور:

منها: أن ينظر إلى ما أَرسل من الحديث، فإن شَرِكَه فيه الحفاظ المأمونون، فأسندوه الى رسول الله بمثل معنى ما روى: كانت هذه دلالةً على صحة مَن قبل عنه وحفظه.

وإن انفرد بإرسال حديث لم يَشركه فيه من يُسنده قُبِل ما ينفرد به من ذلك.

ويعتبر عليه بأن ينظر: هل يوافقه مرسِل غيره ممن قُبل العلم عنه من غير رجاله الذين قُبل عنهم؟

فإن وُجد ذلك كانت دلالةً يَقوى له مرسلُه، وهي أضعف من الأولى.

وإن لم يُوجَد ذلك نُظر إلى بعض ما يُروى عن بعض أصحاب رسول الله قولاً له، فإن وُجد يُوافق ما روى عن رسول الله كانت في هذه دلالةٌ على أنه لم يأخذ مرسَلَه إلا عن أصل يصح إن شاء الله.

وكذلك إن وُجد عوامُّ من أهل العلم يُفتون بمثل معنى ما روى عن النبي.)(26)

قلت: وهذا يدل على أن الحديث إذا كان مسنداً من رواية الثقات المأمونين، فإن المرسل يكون حجة عند الشافعي حينئذ، لأجل موافقته لمسند الثقات، وأما إذا كان مسنداً من طريق آخر برواية الضعيف، فلا يكون مقبولاً عنده – على الصحيح – خلافاً لمن أشار إلى ذلك كابن الصلاح ومن جاء بعده، فضلا عمن صرح به (27)، وعدم قبوله عند الشافعي ظاهر لوجهين:

الأول: (فإنّ الشافعي اعتبر أن يسنده الحفاظ المأمونون، وكلامه إنما هو في صحة المرسل وقبوله، لا في الاحتجاج للحكم الذي دلّ عليه المرسل، وبينهما بون .)(28).

الثاني: (أن الشافعي ذكر أن المرسل إذا كان يروي عن مجهول أو عن مرغوب في الراوية عنه فلا يقبل مرسله، ويفهم منه أنّ المسند الذي فيه مجهول أو ضعيف معروف بالضعف لا يصلح للتقوية...)(29)

قلت: هذا بالنسبة إلى تقوية المرسل بحديث ضعيف، وقد رأيت أنه لا يقوي المرسل به ؛ وأما بخصوص تقويته لحديث ضعيف بتعدد الطرق ليس من بينها مرسل، فقد وجدت من خلال كلامه النظري في المرسل أنه لا يقوي ضعيفا بضعيف، من خلال تأملي لكلامه فيما يلي: –

أ– قوله –رحمه الله–: (فقال: فهل تقوم بالحديث المنقطع حجة على من علمه؟ وهل يختلف المنقطع؟ أو هو وغيره سواء؟

قال الشافعي(30): فقلت له: المنقطع مختلف، فمن شاهد أصحاب رسول الله من التابعين، فحدّث حديثاً منقطعاً عن النبي: اعتبر عليه بأمور...)ا.هـ(31)

قلت: ثم بين أنه لا بد أن يكون من كبار التابعين – كما سبق بيان ذلك – فهذا يوضح أنه لا يقبل الحديث المنقطع مطلقاً إلا ما كان من مرسل التابعي، وبالأخص كبار التابعين كما بين ذلك فيما بعد في خضم كلامه الطويل في هذه، لأن غيرهم من المحتمل أن يكون حمل عمن يرغب عن الرواية عنه، أما إن بان أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فإنه يؤخذ مرسله بالضوابط التي ذكرها سابقا .

ب– قال: (وان لم يوجد ذلك نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب رسول الله قولاً له، ...وكذلك إن وجد عوامّ من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روى عن النبي)ا.هـ (32).

الظاهر من كلام الشافعي في هذا الموضوع أنه يريد أن يستدلّ بذلك على أن المسكوت عنه في رواية المرسل إنما هو ثقة، فهذه تسمى بالقرائن، ولا علاقة لها بموضوع مسألة الباب وهي: (شد الضعيف بطرق ضعيفة)؛ بل لا أعلم أحدا ممن يستدل بكلام الشافعي على هذه النظرية أنه يقوي ضعيفا بمثل هذه القرائن !

ج– قال: (ثم يعتبر عليه: بأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسمّى(33) مجهولاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه، فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه)ا.هـ (34)

قلت: فنص كلامه –رحمه الله–أنه لا يقوي رواية المجاهيل والضعفاء –مطلقاً–؛ لأنّ مفهوم المخالفة منه يقتضي أن ما يكون مسنداً من رواية هؤلاء لا يصلح أن يتقوى بغيره .

د– قال: (ومتى خالف من وصفت أضر بحديثه، **حتى لا يسع أحدا منهم** قبول مرسله)ا.هـ(35).

أقول: فقوله: **(حتى لا يسع أحدا منهم)** ظاهر في أنه يعني بذلك علماء الإسلام، وبالأخص أهل الحديث ؛ لأنهم المعنيون بنقل الآثار والخبار، وهذا نص من الشافعيّ يحتاج إلى وقفة وتأمل؛ وذلك أنه –رحمه الله – بعد ما ذكر الشروط لتقوية الحديث المنقطع عنده –وهو الخاص بمرسل كبار التابعين – حكى إجماع أهل النقل على عدم قبول الخبر – كما سبق ذكره آنفا – إذا انخرم شرط من ذلك مثل:

– أن يكون الانقطاع في غير طبقة كبار التابعين(36).

– أو يكون المرسل ممن يروي عن المجاهيل والضعفاء.

– ومثل كون الحديث واردا من طرق كلها تدور على مجاهيل أو ضعفاء أو على كليهما، مما يستدل به البعض على أن للحديث أصلا، وهو عند الشافعي مردود بالإجماع – كما هو ظاهر كلامه–.

هـ – قال: (وإذا وجدت الدلائل بصحة حديثه بما وصفت أحببنا أن نقبل مرسله.

ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت ثبوتها بالموتصل (37).

وذلك: أن معنى المنقطع مغيّب، يحتمل أن يكون حمل عن من يرغب عن الرواية عنه إذا سُمّي، وأنّ بعض المنقطعات وإن وافقه مرسل مثله فقد يحتمل أن يكون مخرجها واحداً، من حيث لو سُمّيَ لم يقبل...) ا.هـ(38)

في هذا النص عدة فوائد يستنبط من خلالها منهج الشافعي وموقفه من مسألة الباب وهي:

1– أن الشافعي –رحمه الله – فيما يظهر من كلامه لا يرى المرسل بشروطه المعروفة حجة عنده ملزما بنفسه ؛إنما يكون الاحتجاج به على سبيل التساهل والاستئناس وليس هو بالواجب المحتم كما هو الحال بالحديث المتصل، وقد رأيته أشار إلى ذلك إشارة صريحة فقال: (وقلت له: أنت تسئل (39) عن الحجة في رد المرسل وترده، **ثم تجاوز فترد المسند الذي يلزمك عندنا الأخذ به!!**)ا.هـ (40).

قلت: وهو دالٌّ على أنه لا يلزم **المخالف** بالأخذ بالمرسل بشروطه، وإنما الإلزام يكون بالمتصل من الأخبار فحسب.

2– أنه يبدو من كلام الشافعي السابق تغليب قاعدة الاحتياط في هذا الباب، بسبب أن الحلقة المفقودة في الخبر المرسل يبقى القلب في وجس منها، مالم تأت طريق أخرى بسند صحيح تكشف اللثام عن هذا الغائب، أو أن يروى من وجه آخر مسندا من طريق الأئمة الثقات، وهذا الاحتياط في مثل هذا الباب يبين مدى دقة منهج الإمام الشافعي – رحمه الله –، ولهذا لم يلزم المخالف به.

3– أني وجدت في كلام الشافعي السابق دلالة ظاهرة في أنه لا يعتد بحديث ضعيف بتعدد طرق ضعيفة مثله ؛ ذلك أنه على الرغم من اشتراطه للمرسلين أن يكونا مختلفا المخرج إلا أنه احتاط لذلك فقال: (وأنّ بعض المنقطعات –وإن وافقه مرسل مثله(41)– فقد يحتمل أن يكون مخرجهما واحداً، من حيث لو سمي لم يقبل)، فقد أراد بتطابق المخرج هنا من حيث الرواية عن ضعيف، وليس من ناحية اختلاف الشيوخ، فإن هذا تحصيل حاصل وهو من أحد شروطه في قبول المرسل، لكنه قصد في هذا الموضع وصف الراوي وليس عينه، فتنبّه.

فتحصّل من ذلك أن المغيب في رواية المراسيل إذا كانت تدور في جملتها على **وجود ضعيف في الطبقة المنقطعة** أن مثلها لا تكون مقبولة عند الإمام الشافعي، والخبر في ذلك يكون عنده في حيز المردود .

المطلب الثاني: الجانب التطبيقي عند الشافعي .

في الحقيقة أنني لم أستطع الوقوف على أمثلة تطبيقية عملية للإمام الشافعي –رحمه الله– تبين موقفه من قضية: تقوية الحديث الضعيف بتعدد الطرق، مع شدة البحث عن ذلك في كتبه ومصنفاته ؛ اللهم إلا على مثالين اثنين أحسب أنه يمكن بيان موقفه من القضية إذا ما تم ربط ذلك بكلامه النظري عن الحديث المرسل .

1– **حديث: (ينضح بول الغلام، ويغسل بول الجارية)**(42).

ذكر هذا الحديث الإمام البيهقي –رحمه الله – ثم نقل عن الشافعي أنه قال:

(ولا يتبين لي في بول الصَبي والجارية فرق من السنة الثابتة)ا.هـ (43)

قلت: ففيه أن الشافعي – رحمه الله– لا تقوم عنده الحجة بهذا الحديث مع كثرة طرقه، مع أن له طرقا تصلح أن يقوي بعضها ولهذا قال البيهقي:

(والأحاديث المسندة في الفرق بين بول الغلام والجارية في هذا الباب **إذا ضم بعضها إلى بعض قويت**) .(44).

2 – حديث: **(أنه –عليه السلام– أخذ من العسل العشر)**(45).

هذا الباب جاء فيه أحاديث ليس يسلم منها طريق من ضعف، مثلها يصلح أن تكون مقبولة بناءً على التقوية بالطرق الضعاف؛ لذا ذهب بعض علماء الحديث إلى العمل بها لأجل ذلك(46).

لكن يبدو أن الشافعي –رحمه الله– لم يكن يميل إلى الأخذ بشيء في هذا الباب، بسبب أنه لم يثبت شيء عنده فيه، حيث

وجدته يقول:

(باب أن لا زكاة في العسل)(47)

وقال –أيضاً–: **(الحديث في أن في العسل العُشر ضعيف، وفي أنه لا يؤخذ منه العشر ضعيف، إلاّ عن عمر بن عبد العزيز)**(48).

قلت: مع أن الوارد في هذا الباب مما يصلح للتقوية، ولهذا قال الإمام ابن القيم –رحمه الله–، بعدما نقل تضعيف الشافعي له، قال:

(وذهب أحمد وأبو حنيفة وجماعة إلى أنّ في العسل زكاة، ورأوا أن هذه الآثار **يقوّي بعضها بعضاً، وقد تعدّدت مخارجها واختلفت طرقها، ومرسلها يعضّد بمسندها.)**(49).

أقول: فهذا يدل على أن عمدة هؤلاء العلماء في مشروعية زكاة العسل، هو ما ورد في ذلك من الأخبار الضعاف!.

قلت: فأنت ترى أنه لم يذكر حديثاً في الباب، وهو دال على عدم ثبوت شيء عنده فيه، وإنما عول على ما جاء من الآثار فحسب كما هو المعروف من أصول مذهبه في ذلك إذا لم يكن في الباب أخبار ثابتة.

والمقصود: أن هذا المثال مما يشير إلى موقف الشافعي –رحمه الله– من تقوية الضعيف بتعدد الطرق .

الخاتمة

" **وفيها أهم النتائج التي خلص لها الباحث مع التوصيات** "

نتائج البحث:

1- أن تقوية الخبر الضعيف بمثله محل خلاف بين علماء الحديث .

2- لقد كان للحديث المرسل مكانة خاصة عند أئمة الحديث .

3- أن السر في قبول بعض أئمة النقد لمرسل كبار التابعين خاصة هو أنهم ما كانوا يروون غالبا إلا عن الثقة .

4- إن الشروط التي شرطها الشافعي – رحمه الله– لقبول المرسل تمتاز بأمرين: –

أ. جعلها ضمن حدود ضيقة و**هي: التي سبق ذكرها ضمن بيان شروط الراوي المرسل والحديث المرسل** – .

ب. الاستدلال من خلالها على أن المغيب في السند ثقة .

5- على الرغم مما وضعه من شروط في المرسل ؛ إلا أنه لم يكن يعتبره حجة ملزمة.

6- تبين من خلال الجانب النظري عند الشافعي – رحمه الله– إضافة إلى ما ذكرته عنه في الجانب التطبيقي – على قلته– أنه لم يكن يعتد بتقوية الضعيف بمثيله من سائر أنواع الضعف غير المرسل .

التوصيات:

ما أود التوصية به ما يلي:

1– هو أن هذا النوع من الحديث المسمى ب " الحسن لغيره " لا يزال يحتاج إلى مزيد من البحث، للوقوف على مكانته عند علماء الحديث عموما .

2– ضرورة إجراء دراسة على بعض الأخبار التي كان يقدمها بعض الأئمة على القياس لضعفها، لينظر هل كان من بينها ما هو من جنس الحسن لغيره .

هذا البحث يقودنا ضرورة للنظر في موقف الإمام أحمد – رحمه الله– على سبيل الخصوص من القضية نفسها، ليعرف حقيقة منهجه في ذلك لأنه يعد من أبرز علماء الحديث الذين تخرجوا بالشافعي – رحمه الله– .

الهوامش

1) انظر لأنواع الضعيف المنجبر بغيره: رسالة دكتوراه بعنوان: (مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة) د.المرتضى الزين أحمد.
2) ابن الصلاح، أنواع في علوم الحديث، ص 34.
3) ابن حجر، نزهة النظر، (105-106).
4) أبوداود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه، ص32.
5) ابن عبد البر، التمهيد (4/1).
6) ابن رجب، شرح علل الترمذي، /ص245، و ابن حجر، (النكت)، ص215 .
7) ابن حجر، النكت، ص204.
8) العلائي، صلاح الدين الدمشقي، (761هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صـ36، وانظر: ابن عبدالبر، التمهيد، (4/1)
9) أبوداود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص33.
10) المصدر السابق/ص32 0
11) ابن حجر، النكت، ص215.
12) المصدر السابق، (202-203)، وانظر -أيضاً-: الخطيب البغدادي، الكفاية، ص548، والفقيه المتفقه، له (291/1)، والعلائي، جامع التحصيل، ص47، وابن رشيد، السنن الأبين، ص116.
13) العراقي، التقييد والإيضاح، ص80، وابن حجر، النكت، ص217.
14) ابن حجر، النكت، ص216.
15) انظر نص الشافعي في ذلك كاملا في الرسالة، (461-471)، وسأذكر بعضا منه وقت الحاجة إليه، وأما مالا ضرورة لذكره نصا، فإني أحيل إلى مكانه من كتابه: الرسالة، طلباً للاختصار.
16) الشافعي، الرسالة: (461و465)، وانظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي، ص247.
17) الرسالة، ص463، وهو دال على أن كبار التابعين قد يوجد فيهم من يروي عمن هو مرغوب في الرواية عنه وإن كان قليلا في جنب من جاء بعدهم .
18) المصدر نفسه، ص463.
19) سيأتي الكلام في المبحث الرابع، حول ما إذا كان الشافعي يأخذ بنظرية: (التقوية بطرق كلها ضعاف) أم لا، لكن هنا الكلام حول الحديث المرسل خاصة .
20) الرسالة، ص265.
21) المصدر السابق، ص467
22) المصدر نفسه، ص465.
23) المصدر نفسه، ص462، وابن رجب، شرح علل الترمذي، ص247.
وقد أبنت في موضع آخر بعض فوائد الاعتبار برواية الضعيف إذا كان الحديث نفسه محفوظا من طريق أخرى براوية الثقة.
24) المصدر السابق، ص462، وابن رجب، شرح علل الترمذي، ص248.
25) المصدر نفسه، ص462، وابن رجب، شرح العلل، ص249.
26) المصدر نفسه: ص462-463 .
27) مثل الفخر الرازي وتبعه على هذا الرأي الحافظ ابن حجر في: النكت، (214-215)، وهو اختيار عامة المعاصرين من الباحثين مثل الدكتور المرتضى زين أحمد كما في رسالته: (مناهج المحدثين)، ص158.
ثم رأيت الأستاذ خالد الدريس نقل عن الإمام البقاعي من كتابه: النكت الوفية، (ق.5/ب) – مخطوط – كلاما عن الحافظ ابن حجر ما ينقض كلامه السابق وأن ظاهر كلام الشافعي يأباه، فربما يكون تراجع عنه -والله أعلم-.
28) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ص248.
29) الدريس، الحديث الحسن، (2112/5).
30) كذا في نص الكتاب: الرسالة، ص461.
31) المصدر نفسه، ص461.
32) المصدر السابق، (462-463).
33) كذا في أصل الكتاب.
34) الرسالة، ص463.
35) المصدر نفسه، ص464.

36) وهو يدل على أن صغار التابعين لا تقبل مراسيلهم ولو اعتضدت، وقد نص الشافعي على ذلك في الرسالة نفسها فقال: ص465: (فأما من بعد كبار التابعي الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله، فلا أعلم منهم واحداً يقبل مرسله)ا.هـ.
وانظر لشرح كلام الشافعي في ذلك –أيضا–: العلائي، جامع التحصيل، ص46، وابن رجب، شرح علل الترمذي، ص247.
37) كذا في أصل كتاب الرّسالة.
38) المصدر السابق، ص464.
39) كذا في أصل الرّسالة.
40) المصدر السابق، (470–471).
وممن ذهب إلى أن الشافعي لا يوجب الأخذ بالمرسل بعد توفر شروط قبوله عنده جماعة من علماء المذهب الشافعي مثل: النووي كما نقل العراقي في كتابه : التقييد والإيضاح، ص50، وهو اختيار تقي الدين السبكي –أيضا– كما في كتابه : (رفع الحاجب من مختصر ابن الحاجب)، (475/2–476)، وانظر: العلائي، جامع التحصيل، (44–45)، وابن عبد الهادي، (الصارم المنكي)، ص146.
41) يعني على شرطه في اختلاف المخرج، وهو أن يكون شيوخ كل مرسل غير شيوخ الآخر.
42) أبوداود، السنن، (378)، الترمذي، الجامع الكبير، (616)، ابن ماجة، السنن، (525)، أحمد، المسند، (563 و 757) عن علي بن أبي طالب –رضي الله عنه– مرفوعاً به.
وقد روي –أيضاً– عن جماعة من الصحابة –رضي الله عنهم–، وأسانيدها لا تخلوا من كلام .
43) البيهقي، السنن الكبرى، (583/2).
44) المصدر السابق.
45) ابن ماجة: كتاب الزكاة، باب (زكاة العسل)، برقم 1824، وفي الباب أحاديث لا تخلو من مقال، انظر: الزيلعي، نصب الراية، (2/ 390–393)، وابن حجر، تلخيص الحبير، (368/2–367).
46) كابن القيم كما في: زاد المعاد (14/2)، وابن حجر كما في: التلخيص (370/2)، والألباني في: الإرواء (284/3) فما بعدها.
47) الشافعي، الأم، (99/3).
48) ابن القيم، زاد المعاد، (13/2).
49) المصدر السابق (14/2)

المراجع

الألباني، محمد ناصر الدين (ت1999م):
إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1985،2م
السلسلة الصحيحة، مكتبة المعارف، الرياض، د0ط، 1415هـ.
البورنو، محمد صدقي بن أحمد، موسوعة القواعد الفقهية، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط1، 1424هـ.
البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين الخراساني (ت458هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424هـ.
الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت279هـ):
الجامع الكبير، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، وآخرين، دار الرسالة العلمية، بيروت، ط2، 1431هـ.
العلل الكبير، تحقيق : صبحي السامرائي، وآخرين، عالم الكتب، بيروت،ط1، 1409هـ.
الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف (ت816هـ)، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1403،1هـ.
ابن حبان، : محمد بن حبان التميمي، أبو حاتم، البُستي (ت354هـ)، الصحيح، ومعه : الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تأليف وترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408 هـ - 1988 م .
ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي (ت852هـ):
التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1419،1هـ.
نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر،تحقيق وتعليق: نور الدين عتر، نشر: مطبعة الصباح، دمشق، ط3، 1421 هـ - 2000 م .
النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، تحقيق:مسعود السعدني، ومحمد فارس، الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1414هـ.
الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي البغدادي (ت463هـ):

الفقيه والمتفقه، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1421،2هـ.
الكفاية في علم الرواية، تحقيق : أبوعبد الله السورقي، وآخرين، المدينة المنورة، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
أبو داود، سليمان بن أشعث السجستاني (ت275هـ):
-رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، تحقيق: محمد الصباغ نشر: دار العربية، بيروت، د0ط 0
-السنن، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، وآخرين، دار الرسالة العالمية،بيروت، ط1433،1هـ.
الدريس، خالد بن منصور، الحديث الحسن لذاته ولغيره، أضواء السلف، الرياض، ط1426،1هـ.
الرازي، محمد بن أبي بكر (ت666هـ)، مختار الصحاح، تحقيق : محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، د0ط،1415هـ.
ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد (ت795هـ)، شرح علل الترمذي، تحقيق :إياد بن عبد اللطيف القيسي، بيت الأفكار الدولية، بيروت، د0ط،2006م.
ابن رشد، أبو عبدالله محمد بن عمر الفهري 9ت721هـ)، السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط1417،1هـ.
السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (ت771هـ)، رفع الحاجب عن مختصر بن الحاجب،تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1419هـ.
الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس (ت204هـ):
-الأم، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، ط2000،1م.
-الرسالة، أبو عبد الله محمد بن إدريس، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، ط1385،1هـ.
الطحان، أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود، تيسير مصطلح الحديث، نشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط10، 1425هـ-2004م.
الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت241هـ)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1421،1هـ.
ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (ت643هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، بيروت، د0ط،1406هـ.
ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري (ت463هـ)، التمهيد لما في موطأ مالك من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، د0ط،1387هـ.
ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد (ت744هـ)، الصَّارِمُ المُنْكِي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي، تحقيق : عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني، مؤسسة الريان، بيروت، ط1، 1424هـ.
العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت806هـ)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط 1، 1389هـ.
العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو (ت322هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، ط1، بيروت،1404هـ.
العلائي، أبو سعيد صلاح الدين خليل بن كيكلدي الدمشقي (ت761هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، ط2، بيروت،1407هـ.
الفيروزآبادي، أبو طاهر محمد بن يعقوب (817هـ)،القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، ط8، بيروت،1426هـ.
ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد (ت620هـ)، المغني، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو،ط3، الرياض، عالم الكتب، 1417هـ.
ابن القيم، شمس الدين محمد بن أبي بكر(ت751هـ):
زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط27، 1415هـ.
المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ابن القيم، شمس الدين محمد بن أبي بكر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، 1390هـ.
ابن ماجة، أبوعبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت273هـ)، السنن، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، وآخرين، دار الرسالة العالمية، بيروت، ط1، 1430هـ.
المرتضى الزين أحمد، مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1415هـ.
المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت1031هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط1، 1356هـ.
المنذري، أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي (ت656هـ)، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1417هـ.

Situation Of The Imam shaafa'i 204h from Weak Reinforcement The Interview In Multitude Forges Him

Osamah A. Mahmoud*

ABSTRACT

Imam Al-shaafa'i is when modern scientists have been the deeply rooted to the modern lift like the weak theory, which is known to speak for others, based on his favor strengthening talk sender like him, controls mentioned in letter writing, and some modern scientists took it signifying that goes to strengthen similar weak, so commonly that about him. The search came to discuss the accuracy ratio of this curriculum to Shafi'i, where the sender has, controls, and reflections on his words in that theory, then highlighted on his practical conversations from ways not impaired by sent, subspace to be good to others, then the researcher concluded the result show position Shafi'i hecould theoretical and practical provisions.

Keywords: Mind, theory, weak, methylation.

* The University of Jordan. Received on 29/7/2016 and Accepted for Publication on 8/11/2016.